

كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 311

محمد بن صالح العثيمين

فيستفاد من هذا الحديث هوية منها ان الجمع بين الاستجمار والماء افضل من الاقتصار على احدهما فان اقتصر على احدهما فايهما افضل؟ الماء او الحجارة قال العلماء الماء افضل لانه انقى - [00:00:16](#)

واطيب والمقصود الانقاء فمتى حصل انقاء اكثر واشد كان اولى وادنى ذلك الاحجار. لكنها مطهرة كما سبق ان الاستجمار الشرعي الذي يكون ثلاث مسحات فاكثر يكون مطهرا ومن فوائد الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب - [00:00:44](#)
ولهذا سألهم لماذا اثنى الله عليه ومن فوائد هذا الحديث ان الاعلى منزلة ومرتبة قد يستفيد ممن دونه لان قوله تعالى يحبون ان يتطهروا لم يعرف لم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم هذا التطهر واخذ المعنى من من هؤلاء فيستفاد منه انه آ - [00:01:16](#)
ان الاعلى مرتبة ومنزلة يستفيد من الاب وهذا هو الذي ينبغي للانسان ان لا يحقر غيره. بل ان يتعلم منه لان فوق كل ذي علم ايم ورب علم عند شخص دونك بمراتب - [00:01:44](#)

لا لا تدركه انت ومن فوائد هذا الحديث ان افعال الله عز وجل لا تحتاج الى توقيف بمعنى ان كل شيء في الكون يخلقه الله لا بأس ان تصفه تبارك وتعالى بهذا الامر الذي - [00:02:05](#)

فمثلا يثني لو قال قائلا هل من اسماء الله المثني قلنا لا لكنه سبحانه وتعالى فعل من فعله اثنى على هذا كذلك الخالق الرازق وغير ذلك من كل افعال لا بأس ان تسندها الى الله وان لم تأتي في الكتاب والسنة. ما دام اسنادها الى الله صحيح صحيحا - [00:02:26](#)
فان قال قائل ذكرت ان اول مسجد كمسجد اسس على التوبة من اول يوم احق ان تقوم فيه. ذكرت انه مسجد قباء وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه المسجد النبوي - [00:02:53](#)

حيث قال انه مسجدي هذا قلنا فالجواب ان العلما اختلفوا ايها والصواب انه لا منافاة فان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم اسس على التقوى من اول يوم وصل المدينة لا شك فيه. فيكون المسجد - [00:03:15](#)

كلاهما اسس على التقوى من اول اليوم. مسجد قباء من اول يوم وصل الى قبا. ومسجد المدينة من اول يوم وصل الى المدينة ثم بعد ذلك نرشد ايها افضل لا شك ان المسجد النبوي افضل. ولهذا تشد الرحال اليه ولا تشد الرحال الى مسجد قباء - [00:03:37](#)
فوافق فيكون المسجدان اشتراكا في ان كل واحد منهما اسس على التقوى من اول يوم وانفرد المسجد النبوي بانه تجوز شد الرحال اليه بخلاف مسجد قباء قال وصححه ابن خزيمة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بدون ذكر الحجارة - [00:04:04](#)
يعني انهم ذكروا انهم يستنجون بالماء فقط ولا يستعملون الحجارة ولكن الامر كما بينا قبل قليل على الترتيب الجمع بين بين الماء والحجارة افضل من الماء. والماء افضل من الحجارة. وهذا معلوم من المعنى - [00:04:31](#)

وان كان ليس هناك نص يبين هذا الترتيب لكنه معلوم من المعنى وبهذا انتهى الكلام على باب الاستنجاء ونحن نعود الى هذا الباب ونذكر ما ماذا استفدنا منه اه استفدنا منه ما يسن عند دخول الخلاء - [00:04:56](#)

وهو ان يقول اعوذ بالله من اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث استفدنا منه ما يقوله اذا خرج من الخلاء وهو غفرانك اما زيادة البسملة عند الدخول فهذه ورد فيها حديث لكنه ليس بذكر قوي - [00:05:20](#)

ستر ما بين الجن وعورات بني ادم اذا دخلوا الكنيفا يقولوا بسم الله وكذلك ايضا غفرانك ورد في بعض في بعض الاحاديث زيادة الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني - [00:05:45](#)

ويذكر عن علي ابن ابي طالب انه كان يقول الحمد لله الذي اذقني لذته وابقى في منفعتة واذهب عني اذاه يشير الى الغذاء من طعام

وشراب استفدنا ايضا تحليل التغوط - 00:06:04

بما يكون اذى للناس او ظررا عليه واستفدنا ايضا جواز استخدام الغيب باعجاب الاحجار التي يستجمع بها وان ذلك لا ينافي الحياء لانه فعله من هو اشد الناس حياء وهو رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:06:24

واستفدنا ايضا انه لا يجوز او يكره على رأي الجمهور مس الذكر في اليمين حال البول والتمسح من الخلاء بها لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وسبق ان العلماء اختلفوا عن اهل التحريم او للكرهه - 00:06:52

واستفدنا ايضا انه لابد ان يكون الاستجمار بثلاثة احجام فاكثر طيب وبين السنجاب الاستنجاء لم يرد فيه العدد لان المقصود ازالة الاذى والقدر بواحدة او ثنتين او ثلاث او اكثر - 00:07:15

واختلف العلماء هل البول كالغائط لابد فيه من ثلاث مساحات او يكفي مسح واحدة اذا طهر بها المحل والجمهور على انه لابد من ثلاث مساحات في البول والغائط ايضا واستفدنا من ممر ان الاستنزه من البول واجب - 00:07:39

وكذلك من الغائط وان اكثر عذاب القبر من من البول اي من عدم التنزه منه واستفدنا ايضا انه لا يجوز الاستجمار بما يكون محترما من طعام لنا او لجوابنا من الى اخذ هذا - 00:08:05

مناء نعم من ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن العظام لانها طعام الجن. وعن استئثار البلوت لانها طعام بهائمهم ولا شك ان الناس اكرم من الجن نعم. بدون ان نصف الله سبحانه - 00:08:35

نعم بارك الله فيكم هناك افعال نعم يعني يستحي منها لانه يستحي منها ما هو ما هو لانه ما يجوز بالنسبة الى الله. لكن تعظيما لله ما نقول ولا ما في شك ان ان دخل في في في مفعولات الله - 00:09:03

لكن اذا كنا لو خاطبنا انسانا بمثل هذه الكلمات يعد هذا مخجلا فكذلك حق الباري نعم يا شيخ لو قال قائل انا قلنا ان الجمع بين الاستجمار والماء افضل من الاقتصار على احاديث فهل يقاس على - 00:09:22

في الوقت الحاضر لا يكون موجودا في بعض دورات المياه من المناديل. اي نعم. المناديل لا شك انه يحصل بها الاستجمار والانتقاء نعم وما الذين يحتاج ما يعرف الغيب لكن في بعض الاحاديث تجد موجود الله ورسوله اعلم وهو منكم الشرعي كيف - 00:09:45

الله ورسوله اعلم. نعم نعم الرسول لا يعلم الغيب. صحيح لكن يعلم الشريعة ايه؟ لا هذا علوم علم غير شرعي هذا فعل هؤلاء نعم يا سليم. نعم فين الرسول صلى الله عليه وسلم ايه - 00:10:10

بارك الله هذا اشكال جيد هو انه لم ينقل عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يستعمل هذا وهذا. لكنه عليه الصلاة والسلام والله اعلم فعل ذلك لبيان الجواز وانه يجوز ان يقتصر الانسان على هذا وعلى هذا - 00:10:53

فيحصل بذلك ما ذكر في هذا الحديث اذا صح مع انه كما تسمع ابن حجر يقول انه بسند ضعيف وان الذي صححه ابن خزيمة الحجارة يعني بالماء فقط جزاك الله خير كيف - 00:11:09

اي نعم يقول هل هذا الحديث من باب تفسير القرآن بالسنة؟ والجواب نعم لان الرسول سأل سألوه واقره لكن عرفت من التطهر الموجود في الآية الكريمة بقطع النظر عن الاحاديث. انه يسمع الطهارة من الحدث والنجاسة - 00:11:34

والشرك والذنوب نعم لماذا ايش كأن كأنه في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام اكثر الناس يستعملون الحجارة والماء اطهر من الحجارة ناخذ الدرس جديد يا شيخ لا يتعدى خارج محلات - 00:11:54

نعم اما اذا تعدى موضع العادة يعني تعديا بينة مثل ان ينتشر البول الى الفخذ فلا شك انه لابد ان يغسل الفخذ ولا يكفي بالاجتماع واما اذا كان قريبا كما لو تعدى البول مثلا الى آ أعلى الحشفة او ما اشبه ذلك فلا بأس - 00:12:27

وكذلك يقال في الغائب باب الغسل نعم البحث اليوم بقي الاشكال يا شيخ كان متوقف عن البحث انه ايش؟ ناخذ نقرأ الالفه الافات اللي جابها عنه ابو الحسن علي صار فيه متسع - 00:12:55